

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٧ لسنة ٢٠٢١

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص المساحتان المبيتان فيما بعد ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ،

لصالح الهيئة العامة للنقل النهري ، لاستخدامهما فى إقامة محطتى شبكة معلوماتية لنهر النيل :

١ - مساحة ٠,٧١ فدان تقريباً ، تعادل ٢١,٢٢م٣,٢٢ ، ناحية نجع مير - القوصية -

محافظة أسيوط ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقة ، ويرمز لها بالحرف (أ) .

٢ - مساحة ٠,٧٣ فدان تقريباً ، تعادل ٤٩,٧١م٣,٧١ ، ناحية سلوى قبلى -

كوم امبو - محافظة أسوان ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقة ، ويرمز لها بالحرف (ب) .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ٧ يناير سنة ٢٠٢١ م ) .

عبد الفتاح السيسى

٤



